

فقه اللغة

وَلَدُ الْبَقَرَةِ الْوَحْشِيَّةِ مَا دَامَ يَرْضَعُ فَزَوْفَرٌ قَدْ وَفَرِيرٌ .
فَإِذَا ارْتَفَعَ عَنْ ذَلِكَ فَهُوَ يَعْفُورٌ وَجُذْرٌ وَبَحْرَجٌ .
فَإِذَا شَبَّ فَهُوَ مَهَاةٌ فَإِذَا أَسَنَّ فَهُوَ قَرْهَبٌ